ولربما مرت بقلبي فكرة • فاود منها انني لم اخلق •
• فر عن ابن عباس رضي الله عنهما ورواه عنه ابن لال ايضا ومن طريقه وعنه
اورده الديلمي فكان عزوه اليه اولى •
جهنم تحيط بالدنيا والجنة اي من جميع الجهات كاحاطة السوار بالمعصم
فلذلك صار الصراط على جهنم طريقا من ورائها اي والجنة تحيط بجهنم
الى الجنة فهو كالقنطرة عليها فما يعبر الا عليه اليها وان ذلك يسهل
على من سهله الله عليه تعالى خط فر وكذا ابو نعيم عن ابن عمر بن الخطاب رضي
الله عنهما وفيه محمد بن مخلد قال الذهبي قال ابن عدي حدث بالاباطيل
ومحمد بن حمزة الطوسي قال الذهبي قال ابن مندة حدث بمناكير عن
ابيه حمزة قال الذهبي قال ابن معين ليس بشيء عن قيس قال الذهبي
في الضعفا ضعيف وهو صدوق انتهى وفي الميزان هذا اي الخبر منكر
جدا ومحمد واه وحمزة ترك وقال مهنا سالت احمد عن حمزة الطوسي
فقال لا يكتب عن الخبيث انتهى

فصل في المحلى بال من هذا الحرف

الجار احق بصقبه بمهملة روي بصاد وسين اي بسبب قربه اليه من غيره
وهذا كما يحتمل كون المراد انه احق بالشفعة يحتمل انه احق بنحو بر وصلة
والدليل اذا تطرق له الاحتمال سقط به الاستدلال فلا حجة فيه للحنفية
على ثبوت الشفعة للجار على انه يستلزم ان يكون الجار احق من الشريك
ولا قائل به خ د ن عن ابي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ن ه
عن الشريد بوزن الطويل بن سويد رضي الله عنه ولم يخرجه مسلم ورواه
الشافعي عن ابي رافع قال في المنضد والحديث في سنده اضطراب واحاديث
انه لا شفعة الا للشريك لا اضطراب فيها •
الجار احق بشفعة جاره اي الشريك احق بشفعة شريكه ينتظر بالبنا
للمفعول بها اي بحقه من الشفعة اذ ينتظر بها الصبي حتى يبلغ وان
كان غايبا اذا كان طريقهما واحدا قال الذهبي هذا اظهر ما يستدل به
للحنفية على شفعة الجار لانه بين بما يكون احق وبنبه على الاشتراك في
الطريق لكنه حديث لم يثبت بل هو مطعون فيه حم ٤ عن جابر رضي الله
عنه قال البيهقي فيه عبد الملك بن سليمان تركه جماعة وقال الشافعي
ليس بمحفوظ وقال احمد حديث منكر وقال الترمذي سالت عنه البخاري
فقال لا اعلم احدا رواه عن عطا غير عبد الملك تفرد به وقال ابن

معين

معين لم يروه غير عبد الملك وانكروه عليه وقال الترمذي انما ترك شعبة
الاخذ عن عبد الملك بهذا الحديث وقال الصدر المناوي عبد الملك
خرج له مسلم واستشهد به البخاري ولم يخرجاه هذا الحديث لتفرده
به وانكار الايمة عليه فيه حتى قال بعضهم راى انه ادرجه عبد الملك
في الحديث والله اعلم •
الجار قبل الدار والرفيق قبل الطريق اي التمس الجار قبل سكنى الدار والرفيق
قبل السلوك في الطريق رفيقا يحصل به المرافقة على قطع السفر كما سبق
والزاد قبل الراحلة اي واعد لرحيلك زادا قبل الشروع فيه واعداده
لا ينافي التوكل وزاد الديلمي في رواية واتخذوا ذكر الله عز وجل بتجارة
تاتكم الرزق بغير بضاعة انتهى وكذا عند رافع بن خديج قال الزركشي
والطرق فيه ضعاف خط في الجامع عن علي امير المومنين تتمة قالت
الراغب قيل لرابعة لم لا تسالين الله في دعايك الجنة فقالت الجار قبل الدار
وبهذا النظر قال بعضهم من عبد الله بعوض فهو لئيم وقال المص في الدرر
وسنده ضعيف انتهى ورواه عنه ايضا الحاكم والدارمي والعقيلي في
الضعفا والعسكري قال السخاوي وكلها ضعيفة لكن بالانضمام يتقوى •
الجالب اي الذي يجلب المتاع يبيع ويشتري مرزوق اي يحصل له الربح
من غير اثم والمحتكر اي المحتبس للطعام الذي تعم الحاجة اليه ملعون اي
مطرود عن الرحمة ما دام مصرا على ذلك الفعل الحرام ه في البيوع من
حديث اسرايل عن علي بن سالم عن علي بن زيد بن المسيب عن عمر بن
الخطاب رضي الله عنه قال الذهبي علي عن علي ضعيفا انتهى وقال
المناوي فيه علي بن سالم مجهول وقال البخاري لا يتابع على حديثه
انتهى وقال ابن حجر سنده ضعيف وفي الميزان علي بن سالم بصري قال خ
لا يتابع على حديثه ثم اورد له هذا الخبر قال اعني في الميزان وماله
غيره •
الجالب الى سوقنا ايها المومنون كالمجاهد في سبيل الله في حصول
مطلق الاجر والمحتكر في سوقنا كالملحد في كتاب الله القران في مطلق
حصول الوزر وان اختلفت المقادير وتفاوت الثواب والعقاب الزبير
ابن بكار في اخبار المدينة النبوية ك في البيع عن اليسع بن المغيرة
المخزومي المكي التابعي قال في التقريب لا اصل له في الحديث مرسلا قال مر
رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل في السوق يبيع طعاما بسعر هو ارخص
من سعر السوق قال تبيع في سوقنا بارخص قال نعم قال صبرا واحتسابا

Copyright ... King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1